قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾ [البَقَرَة: 278- 279]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

التَّوْبَةُ الصّادِقَةُ مِنَ الرِّبا، تَوْبَةٌ مِمّا فات، ومِمّا هو آتٍ

لَمّا بَيّنَ في الآيَةِ المُتَقَدِّمَةِ أَنَّ مَن انْتَهَى عن الرِّبا فلَهُ ما سَلَفَ، فقَدْ كان يَجوزُ أَنْ يُظَنَّ أَنَّهُ لا فرْقَ بَيْنَ المَقْبوضِ منه والباقي في ذِمَّةِ القَوْمِ، وأَنَّ المَمْنوعَ هو إِنْشاءُ عَقْدٍ رِبَويٍّ بَعْدَ التَّحْريمِ؛ لِذا أَزالَ تَعالَى هَذا الاِحْتِمالَ، بأَنْ أَمَرَ بتَرْكِ ما بَقيَ من الرِّبا في العُقودِ السّابِقَةِ، قَبْلَ التَّحْريمِ[1]، فقالَ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّـهَ﴾، كما أنّ في الآيَةِ إِفْضاءً إلى التَّشْريعِ، بَعْدَ أَنْ قَدَّمَ أَمامَهُ من المَوْعِظَةِ ما هَيَّأَ النُّفوسَ إليه، ولَمّا كان من حَقِّ من عانَدَ السَّيِّدَ الأَخْذُ بعناده إذا تمرّد وأبق؛ سَبّب عن ذَلِكَ[2] قَوْلَهُ: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾، وهو خطابٌ للمؤمنين المصرّين على معاملة الرّبا، أو هو خطاب مع الكفار المُستحلّين للرّبا، الّذين قالوا ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾، قال القاضي: والاحتمال الأوّل أولى[3].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿وَذَرُواْ﴾: اتْرُكوا، وارْموا به، واقْذِفوه، يُقالُ: فُلانٌ يَذَرُ الشَّيْءَ، أَيْ: يَقْذِفُهُ لِقِلَّةِ اعْتِدادِهِ به، وقد أَماتَتِ العَرَب المَصْدرَ من (يَذَرُ) والفِعْلَ الماضي من (يَذَر)، واسْتَعْمَلَتْهُ في الحاضِرِ والأَمْرِ،

(1) الرّازيّ، مفاتيح الغيب: 7/82، وأبو حيّان، البحر المحيط: 2/711.
(2) البِقاعيّ، نظْمُ الدُّررِ: 4/139.
(3) الرّازيّ، مفاتيح الغيب: 7/84.

وأَصْلُ الإِذْراءِ القَذْف، والإِذْراءُ: ضَرْبُكَ الشَّيْءَ تَرْمي به أو تَصْرَعُه؛ ومَعْنى ﴿وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾: اتْرُكوهُ[1]، "في إشعاره أنّ طائفة منهم لا يذرونه بعد تحريمه، بما أنّهم ليسوا من الّذين كانوا مؤمنين".

2) ﴿فَأْذَنُواْ﴾: أَيْ: أَيْقنوا، واعْلَموا ذَلِكَ، واسْمَعوه. أَذِنَ لَهُ أَذَنًا: اسْتَمعَ، وأَصْلُ الأَذانِ العلم، فالأُذُنُ والأَذانُ لِما يُسْمَعُ، ويُعَبَّرُ بذَلِكَ عن العلم؛ إِذْ هو مَبْدَأُ كَثيرٍ مِنَ العلم، والمَعْنى: اعْلَموا وأَعْلِموا غيركم، أَنَّ كُلَّ مَنْ لَمْ يَتْرُكِ الرِّبا فهو في حَرْبٍ[2].

❁ المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

دعـوة المؤمنين لـلـتّـعـامـل الـــحـــلال، والاكـتـفـاء في التّوبة من الرّبا برأس المال

يا أَيُّها الذينَ آمَنوا باللَّهِ واتَّبَعوا رَسولَه، عليكم بخوف الله، والامتثال الصّارم لأوامره، والاجتناب الفوريّ لنَواهِيهِ، واتْرُكوا المُطالَبَةَ بما بَقيَ لَكُمْ من الرِّبا في ذِمَّةِ النّاسِ، ممّا كان لَكُمْ قَبْلَ تَحْريمه، إن كُنْتُمْ مُحَقِّقينَ لِلإيمانِ قَوْلًا وعَمَلًا، فإن لَمْ تَرْتَدِعوا عَمّا نَهاكُمُ اللَّهُ عنه فاسْتَيْقِنوا بحَرْبٍ من اللَّهِ ورَسولِهِ، وإنْ رَجَعْتُمْ إلى رَبِّكُمْ، وتَرَكْتُم الرِّبا فلَكُمْ أَخْذُ ما لَكُمْ من دينٍ، دونَ زيادَة، لا تَظْلِمونَ أَحَدًا بأَخْذِ ما زادَ على رُؤوسِ أَمْوالِكُمْ، ولا يَظْلِمكُمْ أَحَدٌ بنَقْصِ ما أَقْرَضْتُمْ، لِأَنَّ الزِّيادَةَ التي تَأْخُذونَها ظُلْم لِغَيْرِكُمْ، كَما أَنَّ تَرْكَ جُزْءٍ من رُؤُوسِ الأَمْوالِ ظُلْمٌ لَكُمْ[3].

❁ الإيضَاحُ اللُّغَوِيُّ وَالبَلَاغِيُّ:

سرُّ النِّداءِ لِأَهْلِ الإيمانِ بأُمِّ أَدواتِ النِّداءِ (يا):

نادى الحقُّ المؤمنين باسْمِ الإيمانِ في قولِه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ تَحْريضًا لهم على قَبولِ حُكْمِ اللّه بتَرْكِ ما بَقيَ مِنَ

(1) الخليل، العينْ، باب الذال والراء و: (ويء): (وذر)، السّمين، عُمْدةُ الحُفّاظ، جبل، المُعْجمُ الاشْتِقاقيُّ: (وذر).

(2) ابْنُ سيده، المُحكمُ: (الذال والنون والهمزة) مقلوبه (أذن)، الأزْهريّ، تهْذيبُ اللُّغة، الجوْهريّ، الصّحاح، ابْنُ فارِس، مقاييسُ اللُّغة، والرّاغِب، المُفْرداتُ: (أذن).

(3) لجْنةٌ من عُلماءِ الأزْهر، المُنْتخبُ في تفْسيرِ القرآن الكريمِ: ص: 66، ونُخْبةٌ من أساتِذةِ التّفْسير، التّفْسيرُ المُيسّرُ: ص: 47، وجماعةٌ من عُلماءِ التّفْسير، المُخْتصرُ في تفْسيرِ القرآن الكريمِ 47.

الرِّبا[1]، بأداةِ النِّداءِ (يا)، وهي أداةٌ لنداءِ البعيدِ؛ لتنزيلِهم منزلةَ الرِّفعةِ والمجدِ.

نكاتُ تَقْديمِ الأَمْرِ بالتَّقْوى على النَّهْيِ عن الرِّبا:

الأَمْـرُ بالتَّقْوى يـقـتـضي الأمـرَ بتَرْكِ الرِّبا

قُدِّمَ أَمْرُ المؤمنين بتَقْوى اللهِ قَبْلَ الأَمْرِ بتَرْكِ ما بَقيَ مِنَ الرِّبا؛ لنِكاتٍ عدَّة، وهي:

الأولى: التقوى أَصْلُ كُلِّ خَيْر، فتقديمُه يكونُ كالتَّمهيدِ لما بعدَه.

الثَّانية: التقوى أَصْلُ الامْتثالِ والاجْتِنابِ، فتركُ الرِّبا المطلوبُ شرعًا هو ما كان عن إيمانٍ وتقوى.

الثَّالثة: تَرْكُ الرِّبا من جُمْلَةِ التَّقوى؛ فهوَ كالأَمْرِ بطَريقٍ بُرْهانيٍّ[2].

فالذينَ يَتْرُكُونَ ما بَقيَ من عُقودٍ عَقَدوها إنَّما يُقاوِمونَ شُحَّ أَنْفُسِهِمْ ورَغَباتِهِمْ وأَهْوائهِمْ؛ فهَذِهِ المُقاوَمَةُ، وذَلِكَ الكَفُّ، فِعْلٌ نَفْسيٌّ جَليلٌ، وهوَ عَيْنُ التَّقْوَى التي حَثَّهُمُ اللَّهُ تَعالى عَلَيْها، ودعاهُمْ إِلَيْها[3].

نكتةُ خطابِ المؤمنين بالإيمانِ واشتراطه فيهم في فاصلتِها:

حـثُّ المُـؤمـنـين عـلـى الإيـمـانِ نـوعٌ مـن تربيةِ القُرآنِ، وإيماءٌ تحذيريٌّ

هَذا من بابِ التَّهْييجِ وحَثِّ المُخاطَبينَ على تَرْكِ ما بَقيَ في ذِمَمِ الذينَ عامَلوهُمْ بالرِّبا، وأَنَّ تَرْكَ الرِّبا بالكُلِّيَّةِ شَرْطُ الإيمانِ، وأَنَّ الرِّبا والإيمانَ لا يَجْتَمِعانِ، فهوَ شَرْطٌ مَجازيٌّ على جِهَةِ المُبالَغَةِ، كَما تَقولُ لِمَن تُريدُ إِقامَةَ نَفْسِهِ: إِنْ كُنْتَ رَجُلًا فافْعَلْ كَذا[4]، فقَوْلُهُ: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ مَعْناهُ: إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنينَ حَقًّا، فلا يُنافي قَوْلَهُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ إِذْ مَعْناهُ: يا أَيُّها الَّذينَ دَخَلوا في الإيمانِ[5]؛ فَفيهِ إيجازٌ بالحَذْفِ؛ إِذِ التَّقْديرُ: إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنينَ فامتثلوا أوامرَ اللهِ ونواهيَه، وفي هَذا تَنْفيرٌ شَديدٌ مِنَ التَّعامُلِ بالرِّبا، ووَعيدٌ رَهيبٌ

(1) أبو حيّان، البحر المحيط: 2/712.
(2) أبو حيّان، البحر المحيط: 2/712، وابْنُ عاشور، التّحرير والتّنوير: 3/93.
(3) أبو زهرة، زهْرةُ التّفاسير، 2/1058.
(4) ابن عطيّة، المحرّر الوجيزُ: 1/374، وأبو حيّان، البحر المحيط: 2/712.
(5) ابْنُ عاشور، التّحرير والتّنوير: 3/94.

لمن يُصِرُّ على التَّعامُلِ به، فالمَعْنى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ بأَفْواهِهِمْ ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ بقُلوبِكُمْ أَطيعوا ربَّكم؛ فما يَدُلُّ على تَصْديقِ قُلوبِكُم امْتِثالُ ما أُمِرْتُمْ به[1].

ولِخُطورَة هَذا المَوْقِفِ وصُعوبَتِهِ على النَّفْسِ البَشَريَّةِ ذَكَّرَهُمْ بإيمانِهِمْ؛ إذِ الإيمانُ الصَّحيحُ بمَنزلة الطّاقَةِ الدّافِعَةِ فقالَ لهم: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ فإنَّ إيمانَكُمْ قُدْرَةٌ قَويَّةٌ تَحْمِلُكُمْ على تَقْوى اللَّه وتَرْكِ ما بَقيَ من الرِّبا عند المَدينينَ لَكُمْ[2]؛ فجيءَ بهذا التَّركيبِ على صِفَةِ الجِناسِ المُغايِرِ بَيْنَ ﴿ءَامَنُواْ﴾ و﴿مُّؤْمِنِينَ﴾ لإفادَةِ هذا المَعْنى.

وَقيلَ: هو شَرْطٌ يُرادُ به الاسْتِدامَة، وقيلَ: يُرادُ به الكَمال، وكأنَّ الإيمانَ لا يَتَكامَلُ إذا أَصَرَّ الإنْسانُ على كَبيرَة، وإنَّما يَصيرُ مُؤْمِنًا بالإطْلاقِ إذا اجْتَنَبَ الكَبائِرَ[3].

قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾:

نُكْتَةُ تَسْمِيَةِ التَّرْكِ فِعْلًا في قَوْلِهِ تَعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ﴾:

حَقيقَةُ الِامْتِثالِ تَكْمُنُ في فِعْلِ المَأْمورِ وتَرْكِ المَحْظورِ

آثَرَ النَّظْمُ تسميةَ التَّرك فعلًا في قوله تَعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ﴾ إذْ معناه: فإن لَمْ تَتْرُكوا ما بَقيَ مِنَ الرِّبا؛ لأنَّ المطلوبَ هو أن يكونَ التَّركُ فعلًا واقِعًا ومتحقِّقًا، لا مُجرَّدَ تركٍ مؤقَّت، ودلالةُ الفعلِ أبلغُ في إرادةِ المطلوب، وإذا أُمِروا بتَرْكِ ما بَقيَ مِنَ الرِّبا لزم من ذَلِكَ الأَمْر تَرْكُ إنْشاءِ الرِّبا على طَريقِ الأَوْلَى والأَحْرَى[4].

تنكيرُ لفظِ ﴿بِحَرْبٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ﴾ للتَّعظيمِ والتَّهديد:

نُكِّرَ لفظُ (حَرْبٍ) في قَوْلِهِ تعالى: ﴿فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ للتَّعْظيم[5] والتَّهْويلِ؛ فهيَ حَرْبٌ لا يُحيطُ بها وصْفٌ؛ لأَنَّها مِنَ اللَّه ورَسولِهِ، والإذْنُ في الآيَةِ بمَعْنى العِلْمِ المُرادِ منه التَّحذير، أَيْ: فاعْلَموا وقوعَ حربٍ من اللَّه ورسوله، بقصدِ الوعيدِ العظيمِ، والتَّهديدِ البالغِ.

(1) القونويّ، حاشيةُ القونويّ: 5/468.
(2) أبو بكر الجزائريّ، نِداءاتُ الرَّحْمنِ: 28.
(3) أبو حيّان، البحر المحيط: 2/712.
(4) أبو حيّان، البحر المُحيط2/713.
(5) البيضاوي، أنوارُ التّنْزيل: 1/163، وابْنُ عاشور، التّحرير والتّنوير: 3/94.

نُكتةُ العُدُولِ عن الإضافةِ إلى استعمالِ حرفِ الجرِّ:

تـهـويـلُ شـأنِ الـحـربِ على المُرابين، زيادةً في التَّهديدِ

عدلَ النَّظمُ عن إضافَةِ الحَرْبِ إلى اللهِ ورَسولِهِ، حَيْثُ لَمْ يَقُلْ: (بحَرْبِ اللهِ) ورَسولِهِ، لنُكتةٍ بلاغيَّةٍ بَديعةٍ، فحرفُ ﴿مِّنَ﴾ لِابْتِداءِ الغايَةِ، وفي الابتداءِ بمن تَهْويلٌ عَظيمٌ، إذِ الحَرْبُ مِنَ اللَّهِ تَعالَى ومن نَبيِّهِ ﷺ لا يُطيقُهُ أَحَدٌ[1]، فأفادَ أَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الحَرْبِ عَظيمٌ من عند اللهِ ورَسولِهِ[2]، وأَيْضًا أَفادَ أَنَّ الحَرْبَ مِنَ اللهِ لهم؛ فاللهُ تَعالى هو الذي يُحارِبُهُمْ، ولَوْ قيلَ: بحَربِ اللهِ؛ لاحْتَمَلَ أَنْ تَكونَ الحَرْبُ مُضافَةً لِلفاعِلِ، فيَكونُ اللهُ هو المُحارِبَ لهم، واحْتَمَلَ أَنْ تَكونَ مُضافَةً لِلمَفْعولِ، فيَكونوا هُمُ المَحارِبينَ للهِ؛ فكَوْنُ اللهِ تَعالى مُحارِبَهُمْ أَبلغُ وأَزْجَرُ في المَوْعِظَةِ من كَوْنِهِمْ مُحارِبينَ للهِ[3].

وقد دَلَّتْ هَذِهِ الآيَةُ على أَنَّ أَكْلَ الرِّبا والعَمَلَ به مِنَ الكَبائِرِ، ولا خِلافَ في ذَلِكَ؛ فتَنْكيرُ الحَرْبِ لِلتَّعْظيمِ، وزادَها تَعْظيمًا نِسْبَتُها إلى اسْمِ اللهِ الأَعْظَمِ، وإلى رَسولِهِ الذي هو أَشْرَفُ خَليقَتِهِ[4]، قال الإمامُ مالِكٌ رَحمهُ اللهُ: "تَصَفَّحْتُ كِتابَ اللهِ وسُنَّةَ نَبيِّهِ ﷺ فلَمْ أَرَ شَيْئًا أَشَرَّ مِنَ الرِّبا؛ لِأَنَّ اللهَ تَعالى قَدْ آذَنَ فيهِ بالحَرْبِ"[5].

دَلالَةُ فِعْلِ الإِذْنِ في قَوْلِهِ: ﴿فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ﴾:

من دلائلِ عَدْلِ اللهِ إعلامُ الخَصْمِ ما سيكونُ عليه من الشِّدَّةِ

يَذْكُرُ المُفَسِّرونَ أَنَّ مَعْنى فأْذَنوا فاعْلَموا أَنْتُمْ وأَيْقِنوا[6]، وهَذا هو المَعْنى المَشْهورُ لِلفِعْلِ؛ وقيلَ: مِنَ الإِذْنِ، وإذا أَذِنَ المَرْءُ في شيءٍ فقَدْ قَرَّرَهُ وبَنَى معَ نَفْسِهِ عليه، فكأَنَّهُ قالَ لهم: فقَرِّروا الحَرْبَ بَيْنَكُمْ وبَيْنَ اللهِ ورَسولِهِ، ويَلْزَمُهُمْ من لَفْظِ الآيَةِ أَنَّهُمْ مُسْتَدْعونَ لِلحَرْبِ

(1) أبو حيّان، البحرُ المُحيط: 2/715.
(2) الزّمخْشريّ، الكشّاف: 1/322، والهرري، حدائِق الرّوْحِ: 4/120.
(3) أبو حيّان، البحرُ المُحيط: 2/715، والسّمين، الدُّرُّ المصونُ: 2/642.
(4) القِنّوْجيّ، فتْحُ البيانِ: 2/143.
(5) القُرْطُبيّ، الجامع لأحكام القرآن: 3/364.
(6) القِنّوْجيّ، فتْحُ البيانِ: 2/143.

باغونَ لَها، إذْ هُمُ الآذنونَ بها والمُتَسَبِّبونَ فيها، لِتَعاطيهِمُ الرِّبا وعَدَمِ انْتهائِهِمْ عنه، ويَنْدَرِجُ في هَذا المَعْنى عِلْمُهُمْ بأَنَّهُمْ في حَرْبٍ وتَيَقُّنُهُمْ لِذلكَ[1].

وفي هذا المعنى مزيدُ تهويلٍ وتعظيمٍ لشأنِ هذه الحربِ، وتخويفٍ من تعاطي الرِّبا والعملِ به.

دَلالَةُ استعمالِ (إن) دون (إذا) في قَوْلِهِ: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ﴾:

بـنـاءُ الـقـيـمِ الـهـدائـيَّـةِ بـالأدواتِ اللُّغويّة منهجٌ قرآنيٌّ فريدٌ

الخِطابُ في قَوْلِهِ تَعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ لِلمُؤْمنينَ المُصِرّينَ على التَّعامُلِ بالرِّبا؛ بدَليلِ قَوْلِهِ تَعالى: ﴿وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾ فهوَ خِطابٌ معَ قَوْمٍ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمْ في قَوْلِهِ تَعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾.

ولِذَلِك عَدَلَ السِّياقُ عن تَعْليقِ الشَّرْطِ بـ (إذا) إلى (إنْ) لِلحَثِّ على الامْتِثالِ في تَرْكِ التَّعامُلِ بالرِّبا، ولَوْ قيلَ: فإذا لَمْ تَفْعَلوا؛ لَكان تَأْكيدًا على عَدَمِ امْتِثالِ جَميعِ المُخاطَبينَ أو أكثرهم لِلأَمْرِ بتَرْكِ التَّعامُلِ بالرِّبا، وهَذا يدلُّ على علمِ اللهِ تعالى بامتثالِ المُخاطَبين لأمرِه، وكذلك فيه قيمةٌ هدائيَّةٌ بإعلامِهم بعلمِه بأنَّه سيمتثلون، معَ أَنَّ في التَّعْبيرِ بـ "إنْ" دَلالَةً على احتمالِ عَدَمِ امْتِثالِ بَعْضِ المُخاطَبينَ لِلأَمْرِ الإلَهيِّ.

بلاغةُ المقابلةِ في جملةِ: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ مع السَّابقةِ:

بَيانُ الوَعْدِ بَعْدَ الوَعيدِ طمأنةٌ للنَّفسِ وإذهابٌ للبأسِ

صُدِّرَتِ الجُمْلَةُ في قَوْلِهِ تَعالى: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ بفِعْلِ الشَّرْطِ ﴿تُبْتُمْ﴾؛ لِبَيانِ الوَعْدِ بَعْدَ ذِكْرِ الوَعيدِ قَبْلَهُ في قَوْلِهِ: ﴿فَأْذَنُواْ﴾، وجيءَ بالعَطْفِ معَ أَنَّ المُخاطَبَ واحدٌ لِلتَّغايُرِ بَيْنَ الجُمْلَتَيْنِ في الخَبَريَّةِ والإنْشاءِ، ثُمَّ جيءَ بالجُمْلَةِ الاسْميَّةِ ﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ المُصَدَّرَةِ بالفاءِ الواقِعَةِ في جَوابِ الشَّرْطِ؛ وفي هَذا إيماءٌ إلى أَنَّ أَمْوالَهم معَ عَدَمِ التَّوْبَةِ حَلالٌ لِمَنْ أَخَذَها مِنَ الأَئِمّةِ ونَحْوِهِمْ ممَّنْ يَنوبُ عَنْهُمْ[2]؛ معَ الإثْمِ والوَعيدِ الحاصِلِ لهم بسَبَبِ إصْرارِهِمْ على أَكْلِ الرِّبا.

(1) ابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 1/375، وأبو حيّان، البحرُ المُحيط: 2/715.
(2) الشّوْكانّي، فتْحُ القديرِ: 1/341، والقِنّوْجيّ، فتْحُ البيانِ: 2/143.

بَديعُ الجِناسِ التّامِّ في قَوْلِهِ تَعالى: ﴿لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾:

بَيانُ كَمالِ عَدْلِ اللهِ مَعَ عِبادَهِ المُفْضي إلى رِعايَةِ مَصالِحِهِمْ في الدّارَيْنِ

في قَوْلِهِ تَعالى: ﴿لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ جناسٌ تامٌّ، ومعنى الكلام: لا تَظْلِمونَ الغَريمَ بطَلَبِ زيادَةٍ على رَأْسِ المالِ، ولا تُظْلَمونَ أَنْتُمْ بنُقْصانِ رَأْسِ المالِ، وقيلَ: بالمَطْلِ[1]، وفيه بيان كمال عدل الله مع عباده المفضي إلى رعاية مصالحهم العاجلة والآجلة.

❁ الفُرُوقُ المُعْجَمِيَّةُ:

(يَذَرُ) و(يَدَعُ)[2]:

الوَدْعُ تَرْكُ الشَّيْءِ مَعَ الاهْتِمامِ، والإذْراءُ تَرْكُهُ مَعَ الإهمال.

يَدَعُ: هو أَن يَتْرُكَ الشَّيْءَ مَعَ الاهْتِمامِ به والحِرْصِ عليه، و (الوَديعَةَ) عند الشَّخْصِ المُؤْتَمَنِ حِرْصًا عَلَيْها؛ ويَذَرُ: هي أَنْ يَتَخَلَّى عن الشَّيْءِ مَعَ إهْمالِهِ؛ لِعَدَمِ الاعْتِناءِ بشَأْنِه، يُقالُ: فُلانٌ يَذَرُ الشَّيْءَ، أَيْ: يَقْذِفُهُ لِقِلَّةِ اعْتِدادِهِ به، ومنهُ الوَذَرَةُ: قِطْعَةٌ مِنَ اللَّحْمِ، وتَسْمِيَتُها بذَلِكَ لِقِلَّةِ الاعْتِدادِ بها[3].

الإذن والعلم:

الإذْنُ أَخَصُّ مِنَ العِلْمِ، ولا يَكادُ يُسْتَعْمَلُ الإذْنُ إلّا فيما فيه مَشيئَةٌ به[4]، وقال ابن الكمال: "فكُّ الحَجْرِ وإطلاقُ التّصرف، لمن كان ممنوعا شرعا، وقال الرّاغب: الإذن في الشّيء، الإعلام بإجازته والرّخصة فيه، ويعبّر به عن العلم، إذ هو مبدأ كثير من العلم فينا، لكن بين الإذن والعلم فرق، فإنّ الإذن أخصّ، ولا يكاد يستعمل إلّا فيما فيه مشيئة ما، ضامه أمر أم لا"[5].

(1) أبو حيّان، البحْرُ المُحيط: 2/716.

(2) والعرب لم تستعمل الماضي من هذين الفعلين، فورد فيهما يدع ويذر في المضارع، ودعوا وذروا في الأمر، قال في: (المصباح) بهذا: اعلم أنّ قولهم، في علم التّصريف، أماتوا ماضي: (يدع) و: (يذر) خطأ. وجعله استعارة من الوديعة تعسّف. (انتهى)، وكذا قال في: (المستوفى): أنّه كلّه ورد في كلام العرب، ولا عبرة بكلام النّحاة فيه، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل. ينظر القاسميّ، محاسن التّأويل: 9/491، وفي اللّسان: "والنبّي ﷺ أفصح العرب، وقد رويت عنه هذه الكلمة، قال ابن الأثير: وإنّما يحمل قولهم على قلّة استعماله، فهو شاذّ في الاستعمال، صحيح في القياس، وقد جاء في غير حديث ". ابن منظور، لسان العرب: 8/384.

(3) الخليل، العينْ، باب الذال والراء و: (ويء)، السّمين، عُمْدةُ الحُفّاظ، جبل، المُعجمُ الاشْتِقاقيُّ: (وذر).

(4) الرّاغِب، المُفْرداتُ: (أذن).

(5) المناويّ، التّوقيف على مهمّات التّعاريف، ص: 44.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الرابع، سورة البقرة من الآية 248 إلى سورة آل عمران الآية 38
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1444هـ - 2023م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2023م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: سورة البقرة من الآية 248 إلى سورة آل عمران الآية 38 [إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2023.
مج. 4 ، 808 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-798-55-2
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 4 : سورة البقرة من الآية 248 إلى سورة آل عمران الآية 38.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن- ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث ج- المستغانمي، امحمد صافي

الترقيم الدولي : 978-9948-798-55-2
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-5828584 بتاريخ 2023/03/10م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»